من أحكام التشبه بالكفار في السنة النبوية المطهرة

للدكتور
ناصر بن عبد الكريم العقل

من أحكام التشبيه بالكفار فى السنة النبوية المطهرة

وردت في السنة المطهرة أحكام تفصيلية أشارت الى النهي عن التشبه بالكفار فى أمور معينة، في العبادات والشعائر، وفى العادات وأنماط السلوك التى يمارسها الكفار، وفي أحكام الحلال والحرام، وذلك لما فيها من تشبه وتقليد لمن يمارسها ولما تضمنته من خطورة على العقيدة والأخلاق الاسلامية والمجتمع المسلم.

وهذه نبذة عن بعض تلك الأحكام:ـ

أ ـ عبادات أهل الكتاب وعاداتهم وأعيادهم

(١) العبادات :

من أخطر الجوانب التي اهتم الاسلام بها ... فنهى وحذر من التشبه وتقليد الكفار فيها: جانب العبادات .

ذلك لأن العبادات تشريع **توقيفي** قد حدد وحصر شرعا فلا مجال فيه للزيادة ولا النقص، ولا التغيير والتبديل.... فالقاعدة الثابتة المتفق عليها في هذا الجانب «أن لا يعبد الله الا بما شرع».

وقد عاب الله على أهل الكتاب تساهلهم في العبادات حينا... وغلوهم وتشددهم أحيانا واتباع أهوائهم في كثير من ذلك... ونهى وحذر الرسول صلى الله عليه وسلم من التشبه بهم فيما فعلوه... ومن ذلك:

• أحكام الصلاة والنداء لها :

لما هاجر النبى صلى الله عليه وسلم الى المدينة، اهتم بكيفية جمع الناس للصلاة حين تقام فذكر له النقع، شبور اليهود فلم يعجبه ، وذكر له ناقوس النصارى فلم يعجبه ـ كذلك ـ حتى أرى الله بعض الصحابة (الأذان) نداء واعلاما للصلاة بين المسلمين[1]... فتميز المسلمون بذلك عن اليهود والنصارى.

ثم أمر المسلمون بعد ذلك بمخالفة أهل الكتاب في القبلة وجعلت قبلتهم... «شطر المسجد الحرام» بعد أن كانت الى بيت المقدس قبلة «أهل الكتاب».

وفي هذا التشريع اشارة واضحة الى وجوب التميز عند المسلمين... وتحريم التقليد والتبعية والتشبه بالكفار.

قال تعالى : «وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِى كُنتَ عَلَيْهَآ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ» ١٤٣ ـ البقرة.

وقال : «فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا ۖ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ» ١٤٤ ـ البقرة..

وقال: «وَمَآ أَنتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُمْ ۚ وَمَا بَعْضُهُم بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ ۚ» ١٤٥ البقرة.

ونهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة تجاه ما يعبده المشركون أو يحترمونه أو

(١) انظر صحيح مسلم ـ كتاب الصلاة ـ باب بدء الأذان ـ جـ ٢ ص ٢٨٥ الحديث رقم ٣٧٧

يقدسونه من شاخص وحجر وتمثال وصنم أو قبر ونحوه.... ونهى عن قيام المأمومين والامام قاعد وعن القيام على الرؤساء والأمراء والملوك.

فعن جابر ـ رضي الله عنه ـ قوله :

«اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلينا وراءه وهو قاعد، وأبوبكر يسمع الناس تكبيره، فالتفت الينا فرآنا قياما فأشار الينا فقعدنا وصلينا بصلاته قعودا، فلما سلم قال: ان كدتم آنفا تفعلون فعل فارس والروم ، يقومون على ملوكهم وهم قعود فلا تفعلوا...» الحديث[٢].

وكذلك نهى صلى الله عليه وسلم عن ترك الصلاة بالخفاف والنعال كما يفعل اليهود فعن شداد بن أوس عن أبيه رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «خالفوا اليهود فانهم لا يصلون في نعالهم ولا خفافهم»[٣].

* اتخاذ المساجد على القبور والبناء عليها :

من بدع اليهود والنصارى اتخاذ المساجد على قبور الأنبياء والصالحين، وقد حذر الرسول صلى الله عليه وسلم أمته من ذلك أشد التحذير فقد جاء فى الصحيح عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فى مرضه الذى مات فيه: (لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد) . قالت (أى عائشة) ولولا ذلك لأبرز قبره غير أنى أخشى أن يتخذ مسجدا»[٤] .

* الصيام وأحكامه :

وكان من سنته صلى الله عليه وسلم مخالفة أهل الكتاب والمشركين في كثير من أحكام

(٢) صحيح مسلم ـ باب ائتمام المأموم بالامام ـ من كتاب الصلاة ـ جـ ٢ ص ٣٠٩. الحديث رقم (٤١٣) جـ ١ ص ١٧٦ نسخة محمد محى الدين عبدالحميد.

(٣) سنن أبي داود ـ كتاب الصلاة ـ باب الصلاة بالنعل . الحديث رقم (٦٥٢).

(٤) رواه البخارى في صحيحه .

الصيام التي خالفوا فيها ما شرعه الله لهم، وشرعوا بأهوائهم بالزيادة والنقص والتبديل والتحريف في أحكام الله.

فكان من عادة أهل الكتاب أنهم لا يتسحرون للصيام ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما رواه عمرو بن العاص: «ان فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكله السحور»[٥].

ومن عاداتهم أيضا تأخير الفطور ، وقد شرع الله لنا تعجيله ناهيا عن ذاك فقال صلى الله عليه وسلم فيما رواه أبوهريرة رضي الله عنه: «لا يزال الدين ظاهرا ما عجل الناس الفطر لأن اليهود والنصارى يؤخرون »[٦]

وكذلك ـ الأمر ـ في صوم يوم عاشوراء فقد كانت (يهود) تعظمه بالصوم... وصامه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أمر بمخالفة اليهود فيه وذلك بصيام يوم قبله ويوم بعده تحقيقا للمخالفة والتميز وابتعادا عن شبهة التقليد المنهي عنه شرعا.

فقد روى الامام أحمد عن ابن العباس ـ رضي الله عنه ـ أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «فصوموا يوم عاشوراء، وخالفوا فيه اليهود وصوموا يوما قبله ويوما بعده»[٧].

٢ ـ العادات :

نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كثير من عادات أهل الكتاب والمشركين وحذر أمته من تقليدهم فيها، لما يحدثه التشبه في العادات من تبعية وامتزاج بالكفار وقد أمر المسلمون بالتميز واستقلال الشخصية، وسأذكر بعضا من هذه العادات التي ورد النهي عنها :

(٥) صحيح مسلم ـ كتاب الصيام ـ باب فضل السحور.

(٦) رواه أبوداود في كتاب الصيام. باب فى توكيد السحور الحديث رقم (٢٣٤٣) جـ ٢ نسخة محمد محيى الدين.

(٧) مسند الامام أحمد بن حنبل ـ جـ ١ ص ٢٤١

* ترك الشيب دون صبغ وتغيير :

من عادات اليهود والنصارى التى يحافظون عليها، ترك الشيب بلا صبغ ولا تغيير.. ومع أن هذه الخصلة مجرد عادة فقد أمرنا بمخالفتهم فيها، فعن أبى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

«ان اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم...»[٨].

وقال صلى الله عليه وسلم فيما رواه أبوهريرة ـ أيضا ـ والزبير:

«غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود»[٩].

* حلق اللحى واعفاء الشوارب :

كان حلق اللحية واعفاء الشارب ـ من أبرز سمات الشخصية عند كثير من أهل الكتاب والمشركين والمجوس في الماضى. ، لهذا جاء الأمر الصريح في السنة بمخالفتهم في هذه السمة لتتميز الشخصية الاسلامية .، بكل ما هو من مظاهر الرجولة .، وقد اعتبر الشارع شعر اللحية من أبرز هذه المظاهر.

لذا جاء فى الصحيحين عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

«خالفوا المشركين أحفوا الشارب وأعفوا اللحى» متفق عليه[١٠].

* تبرج النساء والافتتان بهن :

ان تبرج النساء من أخطر الخصال المعدية . ومن أفتك الأمراض الخلقية التى تبتلى بها الأمم وتنهدُّ بها العروش . وتنهار بسببها الحضارات .

(٨) رواه البخارى في كتاب اللباس عن : التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح ص ١٣٨.

(٩) مسند الامام أحمد بن حنبل ـ جـ ١ ص ١٦٥.

(١٠) صحيح البخارى ـ باب اعفاء اللحى ـ كتاب اللباس

فقد عرف بالاستقراء التاريخي لحياة الأمم والحضارات والدول أن تبرج النساء وسفورهن والافتتان بهن داء وبيل مادبّ في حياة الأمم التى سادت وازدهرت حضاراتها الا وقوض بنيانها، ونخر في كيانها، وصيرها أثرا بعد عين، كما حصل لليونان ، والرومان، والفرس، ومسلمي الأندلس.

فان هذه الأمم حين غلت وأسرفت في تبرج المرأة واختلاطها بالرجل وتعريتها من الحياء والأخلاق واللباس، وتشجيعها على السفور وترك الحشمة، وانحرافها عن مكانتها ورسالتها ـ انجرفت المرأة في تيار الشهوات والاثارة الجنسية ، والفساد فضاع منها الحياء والخلق، ثم ضاع بعدها الشرف والكرامة، فوصل الأمر ـ بتلك الأمم ـ إلى أن سخرت قواها كلها: أدبها وثقافتها، وفنها وشعرها، بل أفكارها وقوانينها.. وتشريعاتها من أجل الاشباع الجنسي والاستمتاع بالمرأة كمتعة رخيصة(١١).

وحين يحدث ذلك ... يدب الضعف والوهن، والاخلاد الى التنعم ، وينهدم الكيان الأسرى والروابط فيها.. فتكون نهايتها سريعة ومؤلمة(١٢) .

وهذا ما خافه وحذر منه الناصح الأمين صلى الله عليه وسلم حين قال فيما رواه أبوسعيد الخدرى رضي الله عنه :

«... واتقوا النساء فان أول فتنة بني اسرائيل كانت في النساء»(١٣).

وروى سعيد بن زيد وأسامة بن زيد ـ رضي الله عنهما ـ عنه ـ صلى الله عليه وسلم أنه قال:

«ما تركت بعدى في الناس فتنة أضر على الرجال من النساء»(١٤).

---

(١١)،(١٢) انظر كتاب الحجاب لأبي الأعلى المودودى فصل «ما هي المسألة» من ص ٨ إلى ص ٢٢.

(١٣) مسند الامام أحمد ـ جـ ٣ ص ٢٢.

(١٤) صحيح البخارى ـ كتاب النكاح ـ باب ما يتقى من شؤم المرأة.

• صـــل الشعـــر :

حرم الاسلام وصل الشعر، وورد في تحريمه أحاديث كثيرة تصرح بعضها بأنها عادة لبني اسرائيل، ولعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواصلة والمستوصلة لهذا السبب.

فقد ورد عن معاوية ـ رضي الله عنه ـ أنه تناول قصة من شعر كانت في يد حرسي يقول : يا أهل المدينة أين علماؤكم ؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهي عن مثل هذا ويقول :

«انما هلكت بنو اسرائيل حين اتخذت هذه نساؤهم»(١٥).

وقال جابر ـ رضي الله عنه :

«زجر النبي صلى الله عليه وسلم أن تصل المرأة برأسها شيئا»(١٦).

• تجنب مواكلة ومجالسة المرأة الحائض :

من عادات اليهود أنهم لا يجالسون ولا يخالطون المرأة الحائض. ولا يؤاكلونها ولا يكلمونها ويعتبرون كل ذلك رجسا.

فسأل الصحابة ـ رضوان الله عليهم ـ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك وماذا يفعلون بمعاملة الحائض ؟ فقال صلى الله عليه وسلم:

«افعلوا كل شيء الا النكاح»(١٧).

• السلام بالاشارة بالأصابع والأكف :

كان من عادة اليهود السلام بالاشارة بأصابعهم... وكانت عادة النصارى الاشارة

(١٥) صحيح مسلم ـ كتاب اللباس ـ باب تحريم فعل الواصلة.

(١٦) صحيح مسلم ـ الكتاب والباب السابقان.

(١٧) صحيح مسلم ـ كتاب الحيض ـ باب مباشرة الحائض فوق الازار .

بأكفهم فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذه العادة... ومن ذلك ما رواه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عنه ـ صلى الله عليه وسلم أنه قال:

«ليس منا من تشبه بغيرنا ، لا تشبهوا باليهود ولا بالنصارى، فان تسليم اليهود الاشارة بالأصابع وتسليم النصارى الاشارة بالأكف»[١٨].

• لبس الحرير والديباج والشرب في آنية الذهب والفضة :

نهى الاسلام عن لبس الذكور للحرير والديباج وجعله خاصا بالنساء ، كما نهى المسلمين عامة من استعمال آنية الذهب والفضة ... وجاء فى بعض الأحاديث تعليل ذلك بأن استعمال هذه الأشياء من خصائص الكفار. فعن ابن ليلى قال: كان حذيفة بالمدائن فاستسقى فأتاه دهقان بماء في اناء من فضة فرماه به وقال : اني لم أرمه الا أني انهيته فلم ينته.. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الذهب والفضة والحرير والديباج هي لهم في الدنيا ولكم فى الآخرة»[١٩] متفق عليـه.

٣ ـ الأعيـاد :

يتخذ الكفار لأنفسهم أعيادا دينية ووطنية مختلفة ومتعددة... ويقيمون احتفالات وأفراحا بهم... وذلك كأعياد الجلوس على العرش، وأعياد الميلاد، والأعياد الوطنية ، والاحتفـالات بالمناسبات والأحداث الهامة . لكن لا يجوز للمسلمين تقليدهم وموافقتهم فيها، ولا مشاركتهم في أفراحهم الخاصة بهم ، لأن الأعياد من الشعائر التعبدية التوقيفية التى لا يجوز فيهـا احداث ولا زيادة ولا تقديم أو تأخير.

وقد شرع الله لنا من الأعياد والمناسبات الاسلامية ما فيه غنى عن تقليد الكفار فلا يجوز تقليدهم في أعيادهم . فقد جاء النهي عن ذلك في القرآن والسنة.

(١٨) جامع الترمذى (مع شرحه ـ تحفة الأحوذى) أبواب الاستئذان ـ باب كراهية اشارة اليد في السلام.
(١٩) صحيح البخارى ـ باب لبس الحرير ـ كتاب اللباس .

أما القرآن فتفسير قوله تعالى : «وَٱلَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ ٱلزُّورَ» (الفرقان ٧٢) قال غير واحد من السلف بأنها أعياد المشركين[٢٠].

وأما السنة فروى انس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ قال: قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ولهم يومان يلعبون فيهما فقال: «ما هذان اليومان ؟» قالوا: كنا نلعب فيهما في الجاهلية، فقال صلى الله عليه وسلم: «ان الله قد أبدلكم بهما خير منهما .. يوم الأضحى ويوم الفطر»[٢١].

فليس فى الاسلام الا هذان العيدان ، وما عداهما من الأعياد المحدثة كالأعياد الوطنية ، وأعياد الجلوس، والاستقلال، وأعياد الثورات... مما تنهجه الدول والشعوب كل ذلك ابتداع محرم.

وأما الأجماع فقد اتفق المسلمون على «مشروعية» مخالفة الكفار في أعيادهم[٢٢] .

فقد نقل العلماء أجماع الصحابة والسلف الصالح من هذه الأمة على أن عيدى المسلمين انما هما الأضحى والفطر المبارك وانه لا يجوز موافقة الكفار في شيء من أعيادهم واحتفالاتهم ومهرجاناتهم[٢٣] .

وكما أن في الإسلام عيدا أسبوعيا هو يوم الجمعة فليس للدول الاسلامية أن تجعل عيد عطلتها الأسبوعى في غير هذا اليوم ، كما تفعل بعض الدول فى العالم الاسلامى تقليدا اما لليهود بتعطيل يوم السبت أو للنصارى بتعطيل يوم الأحد.

أما الأعياد السنوية عند الكفار فهي كثيرة جدا لا حصر لها... منها الثابت ومنها المتجدد... والكفار يحدثون ويغيرون ويغلون ويشرعون في الأعياد بأهوائهم.

وقد ابتلى المسلمون في عصورهم المتأخرة بابتداع أعياد ما أنزل الله بها من سلطان...

---

(٢٠) انظر كتاب (اقتضاء الصراط المستقيم) لابن تيمية .

(٢١) رواه أبوداود ـ كتاب الصلاة ـ باب صلاة العيدين (ص ١٨٠ ـ ١٨٤).

(٢٢) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم ١٨٦ ـ ١٩٨ ـ ١٩٩.

(٢٣) اقتضاء الصراط المستقيم ص ١٨٦ ـ ١٩٨ ـ ١٩٩ .

منها الاحتفال بليلة الاسراء والمعراج والاحتفال بالمولد النبوى والأعياد الوطنية، والشعبية وغيرها احتفالا يلحقها بالأعياد الشرعية المحددة.

وهذا الذى حدث كان نتيجة الجهل بالإسلام ، والبعد عن منهج الله وشرعه، فاعتبار مولد النبي صلى الله عليه وسلم عيدا لم يؤثر عن الصحابة والتابعين الذين هم أولى الناس به صلى الله عليه وسلم وأقربهم اليه وأحبهم له وأصدقهم تمسكا بسنته.

مع العلم أن أكثر المحتفلين بالمولد النبوى هم أجهل الناس بالاسلام وأبعدهم عن سنة النبي صلى الله عليه وسلم.

ثم كيف يحتفل المسلمون بيوم مولده صلى الله عليه وسلم ويعتبرونه عيدا مع أنه يوم وفاته أيضا ؟ !!

والواقع يشهد أن الأمة الأسلامية كانت قبل أن تحتفل بالمولد النبوى أقوى وأعز منها حين احتفلت وأقامت الأفراح.

أما الأعياد والاحتفالات الأخرى... فأغلبها جاء عن طريق الاحتلال حين استولى المحتلون على البلاد الاسلامية . ثم استمرت موجة التقليد رغم رحيل الاحتلال العسكرى حيث بقى الاحتلال الفكرى والتبعية التشريعية فى أكثر بلاد المسلمين التى وطنتها باقدام الكافرين.

وما أروع ما قاله عمر بن الخطاب : «اجتنبوا أعداء الله في اعيادهم»[٢٤].

والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل .

* * * *

(٢٤) اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم لابن تيمية ص ٢٠٠ .